حديث علو ماء المرأة مع الرجل في مواجهة تحديات الطب الحديث

آدم محمد مصطفى (الجدكاوي)
طالب بمرحلة الدكتوراه بقسم دراسات القرآن والسنة
الجامعة الإسلامية العالمية – ماليزيا

المقدمة:

إنه لمن الموضوعية العلمية أن يسبق الحكم على الشيء تصور شامل للمسألة، كثر الجدل حول الإعجاز العلمي في القرآن والسنة في الآونة الأخيرة بين متشدد له ومتساهل فيه، وهذه الدراسة -أمل أن أكون فيها متوسط معتدل- تبحث محاورها عن إجابة لتلك الأسئلة حول مسألة "علو ماء المرأة مع ماء الرجل" حيث أن المسألة لها بعد علمي وآخر إيماني، والبعد العلمي يتمثل فيما يخص الطب بمكتشفاته الحديثة الذي قدم للعالم معطيات علمية يفيد بأن ماء المرأة ليس فيها حوينات منوية على خلاف ماء الرجل، ويفهم من نص الحديث على أن الماءين يحملان نفس المواصفات المنوية، وهذه تعتبر إشكالية ولا تزال قائمة وتحتاج إلى وقفة علمية عندها والتصدي لها بالدراسة المتأنية الهادئة. ويهدف البحث إلى بيان حكم الحديث والوقوف على شواهده وألفاظه، ومن ثم سبر شروح الأئمة على نص الحديث في الغابر والحاضر، وبيان موقف العلماء من التعارض بين نص الحديث والمكتشفات الطبية الحديثة في هذه المسألة بالتحديد، كذلك يضع البحث معايير وضوابط عند إرادة المقارنة بين نصوص الأحاديث والمعطايات الطبية. والمنهجية المتبعة في الدراسة، المنهج الاستقرائ والتحليلي، وذلك لسبر المادة العلمية وشروحها قديماً وحديثاً، كذلك الأمر في المعطيات الطبية إلى أن الإعتماد يكون على المكتشفات المعاصرة فقط. وتم توزيع محاور الدراسة إلى الآتي:

المحور الأول: تخريج الحديث بطرقه وألفاظها.
المحور الثاني: مفهوم الحديث عند العلماء المتقدمين والمتأخرين ما قبل مكتشفات الطب الحديث
المحور الثالث: التحديات التي واجهها الحديث قديماً وحديثاً.
أهم النتائج والتوصيات.

إنه لمن دواعي السرور والبهجة أن يجد الباحث ضالته في بحث بذل فيه أنفس أوقاته وطاقاته من أجل أن يصل إلى نتيجة بسببه يزيل عن الناس اللبس والجهل. والله أسأل أن يكون فاتحة خير لي في هذا البحث الحيوي الذي يخدم السنة على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم.

المحور الأول

طرق وألفاظ الحديث

فإنه من المسلم به عند المختصين في السنة أن ما ورد في الصحيحين مفروغ عن الحكم عليه، أي لا يسأل عن حكم حديثٍ ورد في الصحيحين؛ لأن مؤلفيهما اشترطا الصحة في الرواية والتزما بها، وذلك على خلاف أصحاب السنن لم يشترطوا الصحة في كتبهم؛ لذا أحتيج إلى التخريج ومعرفة حكم الحديث فيما رووه، وفي هذا المحور قمت بعملية السبر والتقصي لألفاظ الحديث المعني بالدراسة.

روايات الحديث في صحيح مسلم[1]:

الرواية الأولى:

رواية أم المؤمنين عائشة: روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله عنها، وهذه الرواية هي ركن الزاوية لموضوع الورقة، وسبب ورود الحديث أن امرأة سألت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الماء والبلل تجده نتيجة الاحتلام، ها هي أم المؤمنين عائشة تروي لنا قصة المرأة قائلةً: أَنَّ امْرَأَةً، قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَلْ تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا احْتَلَمَتْ وَأَبْصَرَتِ الْمَاءَ[2]؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: تَرِبَتْ يَدَاكِ وَأُلَّتْ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعِيهَا، وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قِبَلِ ذَلِكِ؟ إِذَا عَلَا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ، أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَخْوَالَهُ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَهَا، أَشْبَهَ أَعْمَامَهُ ".[3]

التعليق: وفي لفظ هذا الحديث إشارة إلى سبب من أسباب شبه الولد لأخوله وأفاد بأنه يتم ذلك في حالة علو ماء المرأة على ماء الرجل، والعكس في حالة علو ماء الرجل ماء المرأة يكون شبه الولد لأعمامه، ولم يشير لفظ هذا الحديث إلى سبب من أسباب الذكورة ولا الأنوثة، وإنما اكتفى ببيان الشبه ولم يرد في نص الحديث أيضاً كلمة "نطفة" ولا كلمة "مني" وكأن في ذكر الماء سر إعجازي.

الرواية الثانية:

---

[1] وله شواهد في الصحيح وكتب السنن وغيرها دونك نماذج منها: (١). أخرج الإمام البخاري في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه ...قوله: "وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّبَهُ لَهَا) قال أشهد أنك رسول اللَّه. البخاري، الجامع الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته، ج، ص٨١٨، حديث رقم:٣٣٢٩. وفي كتاب التفسير، باب من كان عدواً لجبريل، ج١٣، ص٤٠٠، رقم٤٤٨. (٢). أخرج الإمام أحمد في مسنده من حديث عائشة رضي الله عنها قوله: "إِذَا عَلَا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ، أَشْبَهَ أَخْوَالَهُ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَهَا، أَشْبَهَهُ". أحمد بن حنبل. المسند. ج٤١، ص١٥٦، رقم ٢٤٦١٠. (٣).أخرج الإمام البيهقي من حديث عائشة رضي الله عنها... قوله: "إِذَا عَلا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَخْوَالَهُ، وَإِذَا عَلا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَهَا أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَعْمَامَهُ ". البيهقي. السنن الكبرى. ج١، ص٢٦٠، رقم٧٩٤.(٤). أخرج الإمام أبو يعلى الموصلي من حديث عائشة رضي الله عنها... قوله: "إِذَا عَلا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الرَّجُلُ أَخْوَالَهُ، وَإِذَا عَلا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَشْبَهَهُ". أبو يعلى. مسند أبي يعلى. ج٧، ص٣٦٠، قم٤٣٩٥.(٥). أخرج الإمام النسائي من حديث عائشة رض الله عنها... قوله: "أَوَ تَرَى الْمَرْأَةُ ذَلِكَ؟ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ: " تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ". النسائي. سنن النسائي. ج١، ص١١٢، رقم١٩٦. وغير ما هنالك من الشواهد وليست هذه على سبيل الحصر.

[2] علماً بأن الماء الذي يوجب الغسل هو "المني" دون الودي والمزي، وتفاصيل ذلك يراجع كتب الفقه ففيه الغنية.

[3] مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، ج٢، ص١٨٨، رقم ٣١٦.

رواية ثوبان: روى الإمام مسلم أيضاً في صحيحه من حديث ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، من حديث طويل الشاهد منه قوله: "جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ، قَالَ: "مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ، أَذْكَرَا بِإِذْنِ اللَّهِ، وَإِذَا عَلَا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ آنَثَا بِإِذْنِ اللَّهِ"، قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ، ثُمَّ انْصَرَفَ ".[٤]

التعليق: وفي لفظ هذه الرواية عدة وقفات وهذه الوقفات تعتبر هي بيت القصيد ومربط الفرس من متن هذا الحديث الطويل، وسبب ورود الحديث كان حبر من أحبار اليهود جاء يسأل عن أمور لا يعلمها إلا نبي مرسل وأراد بسؤاله هذا يختبر نبوة النبي صلى الله عليه وسلم، حيث قال جئت أسأل عن الولد؛ أي عن جنسه ومتى يكون ذكراً أو أنثى، وجاءت إجابته عليه الصلاة والسلام كالتالي أولاً عرفه بتلك المادة التي منها يخلق الإنسان أي المني، ومن ثم بين له طبعية مني الرجل ومني المرأة بقوله صلى الله عليه وسلم ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر، وبعد هذا عرج عليه الصلاة والسلام وذكر له سبب الذكورة والأنوثة بأنه إذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة يكون الولد ذكراً كذلك العكس، وبعد هذا الجواب الشافي عَلِم الحبر بأن هذه الإجابة لم تكن من عند محمد صلى الله عليه وسلم كرجل عربي في شبه الجزيرة العربية؛ بل هي من عند الله العليم الخبير، فلما أيقن أسلم وشهد بنوة النبي صلى الله عليه وسلم.

ولكن اختلاف الأئمة في رواية ثوبان هذه في ورود كلمتي الذكورة والأنوثة في متن الحديث، ويأتي تفصيل ذلك لاحقاً من هذا البحث.

الرواية الثالثة:

رواية أنس بن مالك: روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالك قال: "حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ حَدَّثَتْ أَنَّهَا سَأَلَتْ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَتْ ذَلِكِ الْمَرْأَةُ فَلْتَغْتَسِلْ فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَاسْتَحْيَيْتُ مِنْ ذَلِكَ قَالَتْ وَهَلْ يَكُونُ هَذَا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ إِنَّ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ وَمَاءَ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ فَمِنْ أَيِّهِمَا عَلَا أَوْ سَبَقَ يَكُونُ مِنْهُ الشَّبَهُ"[٥]

التعليق: وفي هذه الرواية وردت فيه صفة كل من ماء الرجل وماء المرأة، حيث وصف صلى الله عليه وسلم ماء الرجل بأنه غليظ مقارنة بماء المرأة الذي هو ماءٌ رقيق، وأشار إلى إمكانية علو أحد المائين أو سبقه على الآخر، وأفاد بأن الشبه ناتج من العلو أو السبق، ولم يرد سبب الذكورة والأنوثة في هذه الرواية كما هو الشأن في الرواية الثانية، وفي هذه الرواية ثمة زيادة في صفة كل من المائين حيث جاء وصف ماء الرجل بأنه غليظٌ، وماء المرأة بأنه رقيقٌ.

[٤] مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما. ج١، ص٢٥٢، رقم٣١٧.

[٥] مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، ج٢، ص١٨٥، رقم ٣١٤.

المحور الثاني

مفهوم الحديث عند العلماء المتقدمين والمتأخرين

ما قبل مكتشفات الطب الحديث:

المتتبع والمستقرء لشروح الأئمة العلماء للحديث عند المتقدمين منهم والمتأخرين، فإن حصيلة ونتيجة الاستقراء تتمحور في ثلاث نقاط رئيسة كالآتي:

أولاً: التركيز على المفهوم اللغوي في شرح الحديث.

ثانياً: التركيز على الجانب الفقهي في شرح الحديث.

ثالثاً: محاولة شرح الحديث علمياً في شرح الحديث.

دأب العلماء محدثين ومفسرين على شرح وتفسير نصوص الوحي من خلال المراد اللغوي وذلك للوقوف على أصل الكلمة ومشتقاتها، ومن ثم يأتي المفهوم الفقهي للكشف وتحديد مناط الحكم الشرعي إن كان النص قد ورد في معرض الأحكام الفقهية، وهذه المنهجية والأسلوب المتبع في شرح النصوص هو الشائع والمعهود في تراثنا قديماً وحديثاً، إلا أن التفسير العلمي أخذ حظاً أوفر في العصر الحديث؛ وذلك لتطور العلم وتقدمه سيما في مجال العلوم التجريبية، مما ساهم كثيراً في البحث على تفسيرات لبعض النصوص التي فيها إشارات علمية، ورأينا كيف تعامل معها الأئمة الأفاضل أمثال الإمام الحافظ ابن حجر حيث رأيناه ينقل عن أطباء عصره وشرح النص الحديثي علمياً ولم ينكن نقله مجرد النقل؛ بل كان له منهج يسير عليه رأيناه مرة يرد على ما قرره أهل التشريح عندما خالف استنتاجهم نصاً نبوياً صحيحاً صريحاً، ولخطورة الموقف وحساسيته إجتهد العلماء ووضعوا معايير وضوابط لشرح وتفسير نصوص الوحي علمياً.

وبما أننا في صدد بيان التحديات المعاصرة التي تواجه السنة المتمثلة في أحاديثها حيث شعار مؤتمرنا المبارك يجدر بنا الوقوف على مفهوم المتقدمين لمتن هذا الحديث الذي هو محور موضوع الورقة، ومن ثم نعرج لبيان التحديات التي واجهت الحديث والوقوف عندها بموضوعية علمية هادئة، حتى لا نتهم بالإنحيازية والدفاع المستميد دون حجة ولا برهان.

أولاً: مفهوم العلماء المتقدمين لعلو الماء:

الإمام ابن حجر العسقلاني[٦]: قال الحافظ ابن حجر: والمراد بالعلو هنا السبق؛ لأن كل من سبق فقد علا شأنه فهو علو معنوي.[٧] ومعنى العلو عند الحافظ بأنه علو شأن وليس علو حسي وذلك في معرض شرح حديث ثوبان، الرواية الثانية وليست الأولى. وأما عن كون الذكورة بسبب علو الماء هذا المعنى أبعده الحافظ ابن حجر ولم يكن وارداً عنده وذلك بقوله: "علا شأنه فهو علو معنوي" وعلق على رواية

[٦] هو الإمام شهاب الدين أبو الفضل، أحمد بن علي الكناني، العسقلاني، الشافعي. المولود سنة ٧٧٣هـ، والمتوفي رحمه الله سنة ٨٥٢هـ.

[٧] ابن حجر، فتح الباري، ج٧، ص٢٧٣.

ثوبان لرفع الإشكال قائلاً: "وأما ما وقع عند مسلم من حديث ثوبان رفعه، فهو مشكل من جهة أنه يلزم منه اقتران الشبه للأعمام إذا علا ماء الرجل، ويكون ذكراً لا أنثى وعكسه، والمشاهد خلاف ذلك؛ لأنه قد يكون ذكراً ويشبه أخواله لا أعمامه وعكسه".[٨]

ويفهم من تعليق الحافظ على الحديث؛ بأن علو الماء ليس على هذا النحو، يعني لا يفهم منه لزوم اقتران الشبه للأعمام يكون بذلك ذكراً أو العكس، وذكر أن مستنده في ذلك الواقع المشاهد - وكما يقال "الواقع سيد الأدلة" - حيث قال قد يكون ذكراً وهو يشبه أخواله لا أعمامه والعكس كذلك.

ويجيب الحافظ على هذه الإشكالية بدرر من نفائس المعرفة وكأنه يتكلم بلسان أهل التشريح الأطباء، حيث يصف تلك الحالة التي تتنافس فيه الحوينات المنوية، فيقول:

أ. يكون السبق علامة التذكير والتأنيث.

ب. والعلو علامة الشبه فيرتفع الاشكال.

ج. وكأن المراد بالعلو الذي يكون سبب الشبه بحسب الكثرة بحيث يصير الآخر مغموراً فيه، فبذلك يحصل الشبه وينقسم ذلك إلى ستة أقسام:

١. أن يسبق ماء الرجل ويكون أكثر فيحصل له الذكورة والشبه في ذلك.

٢. عكسه.

٣. أن يسبق ماء الرجل ويكون ماء المرأة أكثر فتحصل الذكورة والشبه للمرأة.

٤. عكسه.

٥. أن يسبق ماء الرجل ويستويان فيذكر ولا يختص بشبه.

٦. عكسه.[٩]

هذه من المؤكد معلومات طبية ليست لغوية ولا فقهية، ولم نقف على مصادر التي نقل منها الحافظ، ولكن هذه المعلومات جيدة في حينها وهي محاولة من الحافظ لشرح الحديث علمياً لما تضمنه متن الحديث على إشارات علمية، وهذا مما يجعل العالم الباحث أن يبحث في كل مجال من مجالات العلم لعل وعسى أن يجد تفسيراً لتلك الإشارات العلمية، وأخيراً يحصل الحافظ على معلومات علمية قد تعتبر من الحقائق العلمية في زمانه، وإلا ما كان ليقيدها في مؤلفة العظيم فتح الباري، والشيء المستفاد من هذا النقل عن أهل التشريح هو أن كل فن له رجالاته المتخصصين يرجع إليهم حتى يجد الباحث ضالته المنشودة، والحكمة ضالة المؤمن.

ومعنى كلمة (الماء) الوارد في متن الحديث عند الحافظ رحمه الله المقصود به هي النطفة وعرفه تعريفاً بالإمكان القول بأنه تعريفاً طبياً، حيث أورد قائلاً: "والمراد بالنطفة المني وأصله الماء

[٨] ابن حجر، فتح الباري ، ج٧، ص٢٧٣.

[٩] المصدر نفسه، ج٧، ص٢٧٣.

الصافي القليل، والأصل في ذلك أن ماء الرجل إذا لاقى ماء المرأة بالجماع وأراد الله أن يخلق من ذلك جنيناً هيأ أسباب ذلك؛ لأن في رحم المرأة قوتين:

أ. قوة انبساط عند ورود مني الرجل حتى ينتشر في جسد المرأة.

ب. وقوة انقباض؛ بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوساً ومع كون المنى ثقيلاً بطبعه.

وفي مني الرجل قوة الفعل، وفي مني المرأة قوة الانفعال، فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالأنفحة للبن[١٠].

فإن الحافظ ابن حجر رحمه الله تناول مفهوم علو الماء لغوياً وعلمياً كما عند أهل التشريح[١١] من الأطباء، وكون الأئمة العلماء من المتقدمين ينقلون عن أهل التشريح في زمانهم؛ حتى يتوصلوا إلى المعنى المراد من الكلمة ما دامة الكلمة لها علاقة بمجال تخصصهم وهم أدرى الناس في ذلك فحسن النقل عنهم؛ حتى ينجلي المراد من الكلمة بأبعاده المختلفة.

الإمام الطحاوي[١٢]: وصف ماء الرجل دون المرأة نقلاً عن العلماء حيث قال: وقد ذهب قوم إلى أن نفس النطفة من الرجل فيها روح، وكان منعها من الرحم وصرفها إلى غيره إتلافاً لذلك الروح.[١٣]

القاضي أبو بكر بن العربي:[١٤] حصر الإمام ابن العربي مفهوم علو كلٍ من ماء الرجل وماء المرأة في أربعة أحوال كالآتي:

١. أن يخرج ماء الرجل أولاً وكان أكثر جاء الولد ذكراً بحكم السبق وأشبه الولد أعمامه بحكم الكثرة.
٢. أن يخرج ماء المرأة أولاً وكان أكثر جاء الولد أنثى بحكم السبق وأشبه أخواله بحكم الغلبة.
٣. أن يخرج ماء الرجل أولاً ويكون أكثر. لكن لما خرج ماء المرأة بعده كان أكثر كان الولد ذكراً بحكم سبق ماء الرجل، وأشبه أخواله بحكم غلبة ماء المرأة
٤. أن يخرج ماء المرأة أولاً ويكون أكثر. لكن لما خرج ماء الرجل كان أعلى من ماء المرأة، كان الولد أنثى بحكم سبق ماء المرأة وأشبه أعمامه بحكم غلبة ماء الرجل.

وبعد هذا السرد للأحوال الأربعة وتحليلها تحليلاً علمياً أقرب إلى تحليل أهل التشريح يضيف قائلاً: وبانتظام هذه الأقسام يستتب الكلام ويرتفع التعارض عن الأحاديث.[١٥]ووصف الإمام ابن العربي

---

[١٠] والأنفحة بكسر الهمزة وقد تشدد الحاء وقد تكسر الفاء: شيء يستخرج من بطن الجدي الرضيع أصفر فيعصر في صوفة فيغلظ كالجبن فإذا أكل الجدي فهو كرش. ينظر: القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي،ص٣١٣.

[١١] وقد يسأل سائل هل في زمن الإمام ابن حجر تشريح؟ الجواب نعم، والدليل على هذا ما جاء في فتح الباري في معرض الرد على أهل تشريح زمانه حيث قال -رحمه الله تعالى- " وزعم كثير من أهل التشريح أن منى الرجل لا أثر له في الولد إلا في عقده وأنه إنما يتكون من دم الحيض وأحاديث الباب تبطل ذلك" (الفتح: ج ١١،ص٤٨٠).

[١٢] هو الإمام أحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي. من طحا، قرية بصعيد مصر. المولود سنة ٢٣٨هـ، والمتوفي رحمه الله سنة ٣٢١هـ.

[١٣] الطحاوي، أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ ١٩٨٧م)،

[١٤] هو الإمام محمد بن عبدالله ، أبو بكر ابن العربي. إمام من أئمة المالكية. المولود سنة ٤٦٨هـ، والمتوفي رحمه الله سنة ٥٤٣هـ.

روايات صحيح مسلم عن علو الماء فيما بينها تعارض، وبهذا الشرح والبيان منه ارتفع التعارض في حينه إن كان ثمة تعارض.

الإمام ابن القيم الجوزية[١٦]: يصف طبيعة الماءين بقوله: منى الذكر من جملة الرطوبات والفضلات التي في البدن وهذا أمر يشترك بين الذكر والأنثى، وبواسطته يكون الشبه وإن لم يكن للمرأة مني لما أشبهها ولدها، ولا يقال إن الشبه سببه دم الطمث، فإنه لا ينعقد مع مني الرجل ولا يتحد به وقد أجرى الله العادة بأن التوالد لايكون إلا بين أصلين يتولد من بينهما ثالث، ومنى الرجل وحده لا يتولد منه الولد ما لم يمازجه مادة أخرى من الأنثى وقد اعترف أرباب القول الآخر بذلك وقالوا: لابد من وجود مادة بيضاء لزجة للمرأة تصير مادة لبدن الجنين ولكن نازعوا هل فيها قوة عاقدة كما في منى الرجل أم لا؟ وقد أدخل النبي صلى الله عليه و سلم هذه المسألة في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه من حديث ثوبان مولاه حيث سأله اليهود عن الولد فقال: "ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا فعلا منى الرجل منى المرأة أذكر بإذن الله، وإذا علا منى المرأة منى الرجل آنث بإذن الله". نعم، لمنى الرجل خاصة الغلظ والبياض والخروج بدفق ودفع فإن أراد من نفى منى المرأة انتفاء ذلك عنها أصاب ومنى المرأة خاصته الرقة والصفرة والسيلان بغير دفع فإن نفى ذلك عنها أخطأ وفي كل من الماءين قوة فإذا انضم أحدهما إلى الآخر اكتسبا قوة ثالثة وهي من أسباب تكون الجنين واقتضت حكمة الخلاق العليم".[١٧]

الإمام ابن القيم، أثبت -كما في رواية أم المؤمنين- على أن للمرأة مني، ورد على بعض الأطباء عن نفيهم أن للمرأة مني بقوله: إن لم يكن للمرأة مني لما أشبهها ولدها، ورأينا كيف تناول المسألة وكأنه ما عرف إلا طبيباً، وكانت الأرضية التي منها ينطلق هو الوحي.

الإمام ابن تيمية[١٨]: قال: فإن تلك النطفة من مني الرجل والمرأة.[١٩] الشاهد من ما ذكره شيخ الإسلام قوله: النطفة من مني الرجل والمرأة.

وقال الإمام الألوسي: في تفسير قوله تعالى: ﴿مِن نُّطْفَةٍ﴾ "أي منى من النطف بمعنى التقاطر، وقال الراغب: النطفة الماء الصافي ويعبر بها عن ماء الرجل، قيل والتخصيص على هذا مع أن الخلق من ماءين؛ لأن معظم أجزاء الإنسان مخلوق من ماء الرجل، والحق أن النطفة كما يعبر بها عن منى

---

[١٥] القرطبي، محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن.تحقيق: هشام سمير البخاري. الرياض دار عالم الكتب. ط١، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣م، ج١٦، ص٥١.

[١٦] هو العالم الرباني محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، من أعلام الإصلاح الديني في القرن الثامن الهجري. ولد في دمشق وتتلمذ على يد ابن تيمية، حيث تأثر به تأثرًا كبيرًا وهو الذي هذب كتبه ونشر علمه. وسُجن ابن قيم الجوزية وعُذِّب عدة مرات، وأطلق من سجنه بقلعة دمشق بعد وفاة ابن تيمية. المولود سنة ٦٩١هـ، والمتوفي رحمه الله سنة ٧٥١هـ.

[١٧] ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، التبيان في أقسام القرآن، (دار الفكر)، ص ٢٠٨.

[١٨] هو العلامة تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي. شيخ الإسلام في زمانه. المولود سنة ٦٦١هـ، والمتوفي رحمه الله سنة ٧٢٨هـ.

[١٩] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى. المحقق: أنور الباز وعامر الجزار، (دار الوفاء، ط٣، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م.)، ج١٧، ص٢٥٢.

الرجل يعبر بها عن المنى مطلقاً، وكلام الراغب ليس نصاً في نفي ذلك، والظاهر أن المراد النطفة التي يخلق منها كل واحد بلا واسطة.[٢٠]

وعقب الإمام الألوسي على كلام الراغب على تخصيص النطفة بماء الرجل دون المرأة، ويمكن الجمع بين الرأيين؛ لأنه يرد كلمة النطفة ويراد به ماء الرجل دون المرأة والعكس صحيح، ويراد به ماء الرجل وماء المرأة معاً وعلم ذلك بالتفصيل بعد المكتشفات العلمية المعاصرة، وتناول هذه المسألة العلماء الأطباء ودونك الدكتور محمد علي البار المتخصص والباحث في مجال الطب الإسلامي حسب استقرائه يقول: وقد ورد لفظ النطفة في القرآن والسنة المطهرة على ثلاثة معانٍ:

١. النطفة المذكرة: وهي الحيوانات المنوية الموجودة في المني.

٢. النطفة المؤنثة: وهي البويضة التي يفرزها المبيض مرة في الشهر.

٣. النطفة الأمشاج: وهي النطفة المختلطة من الحيوان المنوي والبويضة عندما يتم التلقيح.[٢١]

ثانياً: مفهوم العلماء المعاصرين لعلو الماء:

وفيما سبق رأينا كيف تعامل المتقدمون من علماء الأمة مع النصوص الحديثية التي فيها إشارات علمية، جلهم بعد شرحهم اللغوي حاولوا جهدهم إيجاد تفسيراً علمياً من خلال علماء عصرهم رأينا ذلك في شرح الحافظ ابن حجر، وكذلك مع القاضي أبوبكر بن العربي وغيرهما، وأن ما أوردوه هي بالفعل معلومات علمية يعدو من مجالات الطب، وبما أن الكلام قد سبق وأن قيل فيه الكثير، دعنا أنتقل بنا إلى رأي المعاصرين لمفهوم علو الماء لدى الرجل والمرأة على حد سواء.

سيد قطب: صاحب تفسير في ظلال القرآن أفاض لنا في هذا الخصوص درراً من العلم والمعرفة بأسلوبه الأدبي الرفيع الماتع قال: إن الدفقة الواحدة من ماء الرجل تحتوي على نحو ستين مليوناً من الحيوانات المنوية كلها تدخل في سباق لتلحق بالبويضة في رحم المرآة، ولا يعلم أحد من الذي يسبق فهو غيب، أو هو قدر غيبي لا علم للبشر به بما فيهم الرجل والمرأة صاحبا الدور في هذا الأمر ثم يصل السابق من بين ستين مليوناً ويلتحم مع البويضة ليكوّنا معاً خلية واحدة ملقحة هي التي ينتج منها الجنين.[٢٢]

ويستأنف الأديب المفسر ليزيدنا من العلم فهماً وهو يصف كلاً من ماء الرجل والمرأة يقول:

أ. ولما كانت كل كروموسومات البويضة مؤنثة.

ب. بينما كروموسومات الحيوان المنوي بعضها مذكر وبعضها مؤنث.

---

[٢٠] الألوسي، محمود بن عبد الله، روح المعاني. (بيروت: دار إحياء التراث العربي،د.ط.)، ج١٣، ص٣.

[٢١] البار، الوجيز في علم الأجنة القرآني، ص١١-٢١.

[٢٢] سيد قطب. في ظلال القرآن. ج٣، ص٦٦.

فإن غلبة عدد كروموسومات التذكير أو كروموسومات التأنيث في الحيوان المنوي الذي يلتحم بالبويضة، هو الذي يقرر مصير الجنين ذكراً أو أنثى وهذا خاضع لقدر الله الغيبي لا علم به ولا دخل للبشر بما فيهم أبوا الجنين أنفسهما[٢٣] واشتشهد بآيات من الذكر الحكيم ليدعم هذه الحقيقة وأنها من الأمور القدرية الغيبة التي لا دخل للبشر فيها قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ(٨) عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ (٩) ﴾[الرعد: ٨-٩].

وقال تعالى:﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ(٤٩) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ(٥٠)﴾[الشورى: ٤٩-٥٠].

ويضيف قائلاً: هذا هو الغيب الذي يقف أمامه العلم البشري؛ ويواجهه في القرن العشرين، وأن العلم البشري ذاته علم القرن العشرين، يقول: إن كل ما يصل إليه العلم الحديث من النتائج هي احتمالات، وإن الحقيقة المستيقنة الوحيدة هي أن هنالك غيباً لا شك فيه![٢٤] وهكذا أتحفنا الأديب المفسر بدرر من المعلومات النافعة التي جمعت بين الأصالة والمعاصر، الأصالة في ربطه نتائج العلوم بالوحي وريناه استشهد بأيات من التنزيل، والمعاصرة وجدناه وكأنه طبيب متخصص في مجال علم الأجنة يورد المعلومات عن فهم وبكل ثقة.

الشيخ الشنقيطي[٢٥]: وذكر الشيخ الشنقيطي في تفسيره أضواء البيان عن الماء قوله: فاعلم أنه تعالى بين أن ذلك الماء الذي هو النطفة، منه ما هو خارج من الصلب؛ أي وهو ماء الرجل، ومنه ما هو خارج من الترائب، وهو ماء المرأة،[٢٦] وذلك في قوله جل وعلا: ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ (٥) خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ (٦) يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ(٧)﴾[الطارق: ٥-٧]؛ لأن المراد بالصلب صلب الرجل وهو ظهره، والمراد بالترائب، ترائب المرأة وهي موضع القلادة منها".[٢٧]والشيخ الشنقيطي يؤكد بأن النطفة مختلطة من ماء الرجل، وماء المرأة، خلافاً لمن زعم: أنها من ماء الرجل وحده.

شيخ الأزهر السيد طنطاوي[٢٨]: وللسيد طنطاوي في تفسيره الوسيط ذكر بأن المراد من النطفة: المنى الذى هو مادة التلقيح من الرجل للمرأة"[٢٩] وهذا المفهوم كذلك مستاقة من علم الأجنة وليس تعريفاً لغوياً كما هو الشأن عند المفاهيم السالفة الذكر. ونلمس مصطلحاً علمياً معاصراً في تفسير شيخ الأزهر عند قوله "مادة التلقيح"، وذلك أنه ممن عاش المكتشفات الطبية الحديثة حيث يفهم من

---

[٢٣] المصدر نفسه. ج٣، ص٦٦.

[٢٤] المصدر نفسه. ج٣، ص٦٧.

[٢٥] هو الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي. عالم ومحقق ومفسر. له العديد من الكتب. ولد في بلاد شنقيط (موريتانيا الآن)، طلب العلم في سن مبكرة فحفظ القرآن ودرس الفقه المالكي، ثم رحل إلى الحج، وآثر البقاء في المملكة العربية السعودية. المولود سنة ١٣٢٥هـ، والمتوفي رحمه الله سنة ١٣٩٣هـ.

[٢٦] يقول الشنقيطي:أن النطفة مختلطة من ماء الرجل، وماء المرأة، خلافاً لمن زعم: أنها من ماء الرجل وحده.

[٢٧] الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. (بيروت: دار الفكر ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م)، ج٢، ص٣٣١.

[٢٨] هو الشيخ السيد محمد الطنطاوي شيخ الأزهر الشريف

[٢٩] طنطاوي، محمد سيد، التفسير الوسيط. (القاهرة:د.ط) ج١، ص٢٤٩٩.

قوله هذا بأن ماء الرجل هو الذي يحمل الحوينات المنوية دون المرأة وذلك لقوله التلقيح من الرجل للمرأة.

الشيخ عطية سالم: وذكر الشيخ عطية سالم عند شرحه للماء كلاماً علمياً جديراً بأن ينقل قال: والنطفة هنا هي المني، ويقال في العلم: إن الحديث الملي متر المكعب يحتوي على ملايين الحيوانات المنوية، ولا يلقح بويضة المرأة داخل الرحم إلا واحد فقط من تلك الملايين، ووجود هذا الكم الهائل منها يؤدي إلى بقاء النوع، وهذه قضية مطردة في كل ما خلق الله من النبات والحيوان وغير ذلك، والنطفة يجمع منه في بطن الأم واحداً من تلك البلايين، يقول بعض العلماء المتأخرين: لو أن حيوانات المني التي تلقح منها البويضات جمعت من عهد آدم وحواء إلى أن تقوم الساعة لم تملأ كستبان الخياط، يعني: لا تزيد عن إثنين سنتيمتر مكعب، هذه قدرة الخالق سبحانه، وهذا الحيوان الذي لا يرى إلا بالمجهر جعل الله فيه خصائص الشخص وطبائعه وأشكاله وغرائزه من بخل أو كرم، وشجاعة أو جبن، ولون، وطول، وشبه، كل ذلك يولد مع الإنسان في ملايين من تلك الحيوانات، وهذا ما يسمى في لغة العلم الأحيائي بالجينات".[٣٠]

ولكون الشيخ عطية سالم من المعاصرين رأيناه اعتمد على المعلومات الطبية في شرحه لحديث جمع الخلق من غير شك ولا ريب وذلك لسعيه الحثيث لإبراز الإعجاز الكامن في السنة النبوية المطهرة. والأئمة الأوائل كذلك رأيناهم ينقلون عن أهل العلم من أهل التشريح في زمانهم محاولة منهم لابراز مراد الكلمة التي وردت في متن الحديث التي فيها إشارات علمية.

المحور الثالث

التحديات التي واجهها الحديث قديماً وحديثاً

فإن التحديات التي واجهت الحديث قديماً وحديثاً تكمن فيما رواه الإمام مسلم من حديث ثوبان حيث ورد في متن الحديث بأن الذكورة والأنوثة سببه علو إحدى المائين أو سبقه، ويمكن وصف هذه المسألة من مشكل الألفاظ ورأينا كيف ناقش الأئمة العلماء قديماً المسألة مناقشة علمية هادئة، وتتلخص مجمل الآراء في ثلاث اتجاهات:

الاتجاه الأول:

ذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى القول بأن الإذكار والإيناث ليس له سبب طبيعي، وأن ما جاء في حديث ثوبان رضي الله عنه وهو الذي اشتمل على النص الذي يفهم من خلاله سبب من أسباب تحديد جنس الجنين ما هو إلا وهمٌ من بعض رواته، وأنه يشير إلى شبهٍ لأحد الأبوين، وليس في تحديد الذكورة والأنوثة، ومن هؤلاء العلماء قديماً شيخ الإسلام ابن تيمية، ومن المعاصرين الشيخ العثيمين.

[٣٠] عطية بن محمد سالم، شرح الأربعين النووية. (نسخة الكترونية)، الحديث الرابع، ص١٥.

الاتجاه الثاني:

وهو القائل بأن الحديث صحيح، وأنه لا إشكال في كون علو ماء المرأة يسهم في تخلق المولود إلى أنثى إن أذن الله بذلك وقد وقع خلاف في معنى "العلو" هل هو السبق، أو العلو الحقيقي، أو الكثرة والقوة، وأنه حتى في حال علو ماء المرأة فإنه يؤثر في اختيار الحيوان المنوي المذكر أو المؤنث، دون أن يكون له دور رئيسي، فرجع الأمر إلى أن المؤثر الحقيقي هو ماء الرجل، فالمرأة هنا تساهم بدور ثانوي، وذلك بتهيئة الظروف لاستقبال الحيوان المنوي، فالوسط الحمضي يقتل "Y" ويبقي على"X" من الحيوانات المنوية فيكون جنس المولود أنثى "XX".[٣١]

الاتجاه الثالث:

وهذا الاتجاه يشير إلى أن المسئولية عن تحديد جنس الجنين مشتركة بين الرجل والمرأة.[٣٢] ولكلا الماءين دور أولي وليس كما ذهب إليه الاتجاه الثاني بأن دور ماء المرأة ثانوي، ويصف هذا الاتجاه مفهوم علو الماء الذي ورد في متن الحديث علمياً لإزالة الإشكال، يقولون: بأن الإخصاب يؤدي إلى تكوين جنين ذكر أو أنثى حسب نوعية النطفة الملقحة، فإذا لقح البويضة حيوان منوي يحمل شارة الذكورة، فإن النتيجة نطفة أمشاج تحمل شارة الذكورة XY [٣٣] وهذا يطابق ما أوضحه الحديث النبوي: "فإذا اجتمعا فعلا منيُّ الرجل منيَّ المرأة : أذكرا بإذن الله "، وإذا لقح البويضة حيوان منوي يحمل شارة الأنوثة، فإن النتيجة نطفة أمشاج تحمل شارة الأنوثة xx. وهذا ما أوضحه أيضاً الحديث النبوي: "وإذَا علا منيُّ المرأة منيَّ الرجل آنثا بإذن الله"، وبهذا التحليل حسب هذا الاتجاه قد انزاح الإشكال الحاصل من رواية ثوبان.

وكما ذكرنا سلفاً، أن المتقدمين من علماء شراح الوحي، قدموا ما عندهم من معلومات طبية متاحة في زمنهم، وكانوا يعالجون تلك المعلومات واضعين لها معايير منضبطة، وفي هذا العصر تطورت وسائل العلم والمعرفة وكثرة المعلومات، وأضحى الكثير يتكلم بلسان العلماء، لا رابط له وضابط، وبما أننا في صدد بيان التحديات التي تواجه السنة سيما تلك التحديات العلمية التي تطرح في شبكات

---

[٣١] قال الدكتور. محمد علي البار: وتضمن الحديث يعني: حديث ثوبان وصفاً لماء الرجل وماء المرأة، كما تضمن قضية الذكورة والأنوثة وأرجعها إلى أي الماءين علا، فالإذكار أو الإيناث تبع له. ويبدو ذلك معارضاً للآيات الكريمة التي ذكرت أن جنس الجنين يحدده مني الرجل فحسب، وذكر آية النجم وآية القيامة كما يبدو معارضاً للمعلومات الطبية التي تؤكد أن جنس الجنين إنما يحددِّه الحيوان المنوي الذي سيلقح البويضة فإن كان حيواناً منوياً يحمل إشارة الذكورة " Y " كان الجنين ذكراً، بإذن الله، وإن كان حيواناً منوياّ يحمل إشارة الأنوثة "X" كان الجنين أنثى بإذن الله. وفي الواقع ليس هناك تعارض، وربما أثرَّ علو ماء الرجل أو ماء المرأة في الحيوانات المنوية التي سيفلح واحد منها بإذن الله في تلقيح البويضة، ونحن نعلم أن إفرازات المهبل حامضية وقاتلة للحيوانات المنوية، وأن إفرازات عنق الرحم قلوية ولكنها لزجة في غير الوقت الذي تفرز فيه البويضة، وترق وتخف لزوجتها عند خروج البويضة، وإلى الآن لا ندري مدى تأثير ماء المرأة على نشاط الحيوانات المنوية المذكرة أو المؤنثة، ولا بد من إجراء بحوث دقيقة لنتبين مدى تأثير هذه الإفرازات على الحيوانات المنوية المذكرة أو المؤنثة، ومدى تأثير علوها أو انخفاضها على نشاط هذه الحيوانات، وهناك من يقول: إن معنى العلو هو الغلبة والسيطرة فإن كانت الغلبة للحيوانات المذكرة كان إذكار، وإن كان للمؤنثة كان إيناث بإذن الله . اهـ من خلق الإنسان بين الطب والقرآن. ص ٣٩٠-٣٩١.

[٣٢] ومن رواد هذا الاتجاه الدكتور جمال حمدان حسانين اختصاصي علم التشريح والأجنة.

[٣٣] أنظر: الحسني، أحمد القاسمي. علامات الحياة والممات بين الفقه والطب. ص٧١.

التواصل الاجتماعي، وبعض من الغيورين على السنة وأهلها يحاول جاهداً الإجابة على بعض الأسئلة التي هي قد تتعلق بالأمور الغيبية العقدية التي للسلف الصالح لهم فيها رأي سديد والتي لا يجوز تعديها برأي مخالف، لذا رأى الباحث أن ينقل معايير لشرح أو تفسير لتلك النصوص التي فيها إشارات علمية، ودونك بيانها:

وقد وضع الدكتور كريم نجيب الأغر معاييراً[٣٤] في بيان التعارض بين التفسيرين العلمي وتفسير السلف، وذكر أنه قد ينشأ في بعض الأحيان اختلاف بين تفسير السلف لبعض الآيات وبين التفسير العلمي، وقد يكون مرد هذا الاختلاف لعدة أمور، أهمها:

أ. أن وسائل البحث في أيامنا تختلف تماماً عن أيامهم وبالتالي فقد نصل إلى نتائج مختلفة عن نتائجهم.

ب. وأن الألفاظ التي وردت في القرآن الكريم معانيها واسعة متعددة كما يشير إليه الحديث الشريف: "بعثت بجوامع الكلم". أخرجه البخاري. وبالتالي فقد نستدل بمعان مختلفة عن المعاني التي استدلوا بها.

وفي حالة حصول خلاف ما فعلينا عندئذٍ أن نتحرى أمرين مهمين قبل أن نخوض في حديث ترجيحي قد يكون الخوض فيه غير مجد:

١. أن يكون الاختلاف في النصوص الشرعية للعلم قول فيها: أي آيات أو أحاديث تتحدث عن ظواهر كونية.
٢. أن نفرق بين "النظرية العلمية" و"الحقيقة العلمية" المسلم بها.

فإن لم يكن الخلاف في آيات أو أحاديث عن ظواهر كونية، فليس علينا أن نتقدم على الصحابة رضوان الله تعالى عليهم بدون دليل كما رأى بعض الفقهاء الأصوليين. وإن كان الخلاف في تفسير آيات كونية قائم بين نظرية كونية وقول السلف، فنتوقف عندئذٍ ريثما تنجلي الحقيقة العلمية؛ لأن النظرية العلمية ليست مستقرة، وقد يكون خاطئة، وبالتالي نكون قد تعدينا على قول السلف في حال ظهور خطأ النظرية العلمية فيما بعد بغير علم. أم إن نشأ اختلاف بيّن في تفسير بعض الآيات التي تتحدث عن ظواهر كونية بين علماء يعتمدون في تفسيرهم على حقائق علمية ثابتة وبين السلف، فنواجه عندئذ أحد الأمور الثلاثة:

١. إما أن كلا من الفرقين لديه تفسير مقبول، من استحسان قول أحد الفرقين عملاً بقاعدة النصوص الظنية عند الأصوليين.
٢. وإما أن يكون أحد الفرقين مخطئا.
٣. وأما أن يكون كلا الفرقين مخطئا".[٣٥]

[٣٤] الأغر، إعجاز القرآن في ما تخفيه الأرحام، ص٢٠-٢١. بتصرف.

[٣٥] الأغر، إعجاز القرآن في ما تخفيه الأرحام، ص٢٠-٢١.

والأدوات التي سوف تساعدنا على الترجيح هي كالآتي:

١. السياق: قد يكون أحد الفرقين فسّر النص الشرعي تفسيراً لم يراع فيه ما قبله أو ما بعده، وبالتالي فإن قوله يضعّف .
٢. العلم.
٣. العقل.
٤. القرينة الخارجية: قد يكون هناك في كثير من الأحيان شواهد أخرى من قرآن كريم أو حديث شريف تساعد على إلقاء الضوء على الآية المختلف في تفسيرها، وقد يساعد هذا على ترجيح أحد الأقوال التي وردت في صددها.[٣٦]

الخاتمة:

فإن كل ما سبق ذكره وعرضه وتفصيله لو تأملناه وأمعنا النظر فيه فإن المسألة التي تنوعت اتجاهاتها في سبيل التصدي لتلك التحديات التي واجهت حديث علو أو سبق كل من ماء الرجل والمرأة قديماً وحديثاً تتلخص في الأمور الآتية:

١. ثبوت الرواية سنداً ومتناً.
٢. مفهوم الماء الورد في متن الحديث لغة.
٣. مفهوم ماء الرجل وماء المرأة في اصطلاح أهل الفن قديماً.
٤. مفهوم ماء الرجل وماء المرأة في اصطلاح أهل الفن حديثاً

أما عن ثوت الحديث سنداً فالأمر مفروغ عنه ليس في إسناده مقال، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه. ومتناً لم يكن شاذاً ولا معللاً، وأما بخصوص قول ابن القيم نقلاً عن شيخه شيخ الإسلام كما جاء في إعلام الموقعين، لم يكن إلا اجتهاداً ومحاولة منه لشرح الحديث ولم يكن طعناً في أصل المتن، وإلى جانب ذلك رأينا الحافظ ابن حجر كيف تعامل مع متن الحديث وقال إنه ثمة إشكال ثم تصدى للإشكال و وفق في إزالتها كذا الحال مع الإمام القاضي ابن العربي شرح الحديث دون أن يطعن في متن الحديث.

وأما عن مفهوم الماء الوارد في الحديث لغة لم يكن ثمة خلاف على المعنى اللغوي، ولكن كان الخلاف في مفهوم "علوه" لم تكن المعلومات العلمية دقيقة في تلك الحقبة الزمنية التي لا يوجد فيها آلات الكشف والتدقيق مثل المجهر وغيره من الأدوات المعملية الطبية.

بل كان علماء التشريح من غير المسلمين، يعتقدون أن الإنسان يتخلق من دم المحيض. وظل هذا الاعتقاد رائجاً حتى اختراع المجهر (Microscope) في القرن السابع عشر، والاكتشافات التالية

[٣٦] المرجع نفسه، ص٢٢.

للحيوان المنوي والبويضة، كما ظلت أفكاراً خاطئة أخرى سائدة حتى القرن الثامن عشر، حيث عرف أن كلاً من الحيوان المنوي والبويضة ضروريان للحمل.[٣٧]

والأمر مختلف تماماً في العصر الحديث، رأينا كيف حدد العلم الحديث طبيعة ماء الرجل وما يحتويه وكذلك ماء المرأة، وفي هذا الخصوص يقول الشيخ الزنداني ما مفاده: وخلال عملية الإخصاب، يرحل ماء الرجل من المهبل ليقابل البويضة في ماء المرأة في قناة البويضات (قناة فالوب)، ولا يصل من ماء الرجل إلا القليل، ويخترق منوي واحد البويضة، ويحدث عقب ذلك مباشرة تغير سريع في غشائها يمنع دخول بقية المنويات. وبدخول المنوي في البويضة تتكون النطفة الأمشاج. ويشير الحديث النبوي إلى أن الإخصاب لا يحدث من كل ماء الذكر، وفي ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من كل الماء يكون الولد".[٣٨] وهكذا فإن الخلق من الماء يتم من خلال اختيار خاص، والوصف النبوي يحدد بكل دقة كل هذه المعاني التي كشف عنها العلم اليوم.[٣٩] سبحان الله كلما تطور العلم وانضبطت معالمه ظهر الإعجاز النبوي ظهوراً محكماً.

النتائج:

أهم النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة يمكن حصرها في التالي:

١. أن للحديث أكثر من رواية، وأن رواية ثوبان هي التي عليها الاعتراض على أن رواية أم المؤمنين هي المحفوظة قاله ابن القيم نقلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية.

٢. أن مفهوم علو أو سبق الماء لدى المتقدمين: أ. بأنه علو معنوي. وهذا المعنى بعيداً عن المعنى الطبي. ب. يكون السبق علامة التذكير والتأنيث، معلومة طبية في القديم. ج. والعلو علامة الشبه فيرتفع الاشكال، معلومة طبية في القديم.

٣. أن مفهوم علو أو سبق الماء لدى المتأخرين: أ. فقد أثبت العلم أن المنويات التي يحتويها ماء الرجل لابد أن تكون حيوية متدفقة متحركة وهذا شرط للإخصاب. ب. وقد أثبت العلم أيضاً أن ماء المرأة الذي يحمل البويضة يخرج متدفقاً إلى قناة الرحم (فالوب)، وأن البويضة لابد أن تكون حيوية متدفقة متحركة حتى يتم الإخصاب.

٤. ثمة إشارات علمية في السنة وأنها مصدر من مصادر العلم في مخلف المجالات منها الطبية، يرجع فيه إلى أهل الصنعة قديماً وحديثاً ومستقبلاً.

٥. وأن في متن الحديث الواحد عدة أبعاد آنية ومستقبلية.

---

[٣٧] انظر: نظرة تاريخية في علم الأجنة، ص١٣.

[٣٨] أخرجه مسلم في صحيحه من حديث طويل، ج٢، ص ١٠٦٤.

[٣٩] الزنداني، علم الأجنة في ضوء القرآن والسنة، ص١٢.

٦. للعلماء ضوابط ومعايير لشرح نصوص السنة المتضمنة للإشارات الطبية، وابن حجر رد على أهل تشريح زمانه بموجب تلك الضوبط، حيث قال: "زعم كثير من أهل التشريح أن مني الرجل لا أثر له في الولد إلا في عقده، وأنه إنما يتكون من دم الحيض، وأحاديث الباب تبطل ذلك".

٧. وأن التحديات التي واجهت حديث علو أو سبق الماء قديماً يكمن في محاولة فهم الحديث من خلال قناعات العالم بعيداً عن المعلومات الطبية، والحديث فيه إشارات طبية، ولم يكن ثمة آلات الكشف حينئذٍ المعملمية التي تساعد على التعرف على حقيقة علو الماء أو سبقه. والأمر مختلف في العصر الحديث، حيث أن التحديات كامن في عدم فهم متن الحديث فهماً سليماً بعيداً عن الإنحيازية، والمعلومة الطبية المحددة المجردة في هذا الشأن ومن ثم إقامة المقارنة المادتين العلميتين.

٨. حسب إستقراء الباحث توصل إلى أن ليس ثمة بين الأحاديث الصحيحة والحقائق العلمية التي ثبتت بيقين تضاد، وإنما بينهما التكامل، ورأينا ذلك في بيان ماء الرجل وماء المرأة لدى الباحثين في مجال الطب من أمثال الدكتور على البار، والشيخ عبد المجيد الزنداني وغيرهما.